

6 | كتاب الحج | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد.

#سامي_الصقير | 41 شوال 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. يقول النووي غفر الله
ولشيخنا ولجميع المسلمين وعن لقيط ابن عامر رضي الله عنه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابي شيخ - 00:00:03
كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن. قال حج عن ابيك واعتمر. رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح ابن عباس
رضي الله عنه ان امرأة قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة. افاحج
عنه - 00:00:23

قال نعم متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. هذان الحديث ان فيما يتعلق بالنيابة في الحج. ومنها حديث ابن ابن عباس رضي الله
عنهما ان امرأة من خثعم اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله تعالى - 00:00:43
على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه؟ قال نعم. وكان ذلك في حجة الوداع فدل هذا الحديث
والذي قبله على مسائل منها اولاً ان صوت المرأة ليس عورة. لان هذه المرأة - 00:01:03
سلمت وتحدثت مع الرسول صلى الله عليه وسلم. فصوت المرأة ليس عورة وانما المنهي عنه. ان تخضع بالقول كما قال الله تعالى ولا
تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض - 00:01:26

ومنها ايضا ان من كان قادرا بماله عاجزا ببدنه. فانه يستنيب من يحج ومن يعتمر عنه لان النبي صلى الله عليه وسلم اقر هذه المرأة
على قولها ان فريضة الله تعالى على عباده بالحج ادركت ابي شيخا كبيرا - 00:01:41
والقدرة بالحج على اربعة اقسام. القسم الاول ان يكون الانسان قادرا بماله وبده فيجب عليه ان يحج بنفسه اداء والقسم الثاني ان
يكون عاجزا بماله وببدنه فلا يجب عليه الحج لقول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:02:02
والقسم الثالث ان يكون قادرا بماله عاجزا ببدنه. فان كان عاجزه مما يرجى زواله فانه ينتظر حتى يزول العجز فيحج ويعتمر بنفسه.
وان كان عاجزه مما لا يرجى زواله كالمريض مرضا لا يرجى برؤه. والكبير - 00:02:30

انه يستنيب من يحج ويعتمر عنه. والقسم الرابع ان يكون قادرا ببدنه عاجزا بماله هنا ان توقف فعل الحج على المال فانه لا يجب
عليه. وان استطاع ان يحج ولو بلا بذل مال فانه يجب عليه - 00:02:55
بعموم قول الله عز وجل من استطاع اليه سبيلا. ومنها ايضا جواز حج المرأة عن الرجل. لقولها ان فاحج عنه؟ وكذلك العكس من باب
اولى. فيجوز من باب اولى ان يحج الرجل عن المرأة. ومنها ايضا - 00:03:15

جواز الاستنابة في النسك عند العجز عنه كما تقدم. والنائب امين فيما عليه فيجب عليه ان يقوم بالامور المشروعة في النسك من
الواجبات ومن المستحبات وله ثواب الاحسان الى الغير ان قصد بنيته الاحسان. واما اذا قصد بحجه - 00:03:35
او اعتماره عن غيره اذا قصد المال فقط فقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله من حج لياخذ فليس له في اخرتي من خلاق. واما
من اخذ لاجل ان يحج فهذا بحسب نيته. فالمهم ان النائب امين في - 00:04:05

فيجب عليه ان يتمشى مع ما انيب فيه وما وكل اليه. واما بالنسبة لما يحصل من الاجر والثواب اثناء ادائه للنسك. فما كان متعلقا
بالنسك من الاقوال والافعال فثوابها لمن استنابه. وما لا يتعلق بالنسك فثوابه يكون له. فمثلا - 00:04:25

الاذكار والادعية التي تكون في الطواف والسعي ثوابها لمن استنابه. واما ما لا يتعلق بالنسك كما لو صلى الضحى او قرأ قرآنا او قام الليل او فعل او تصدق او فعل فعلا من الافعال المشروعة التي لا - 00:04:54
تتعلق بالنسك فان ثوابها واجرها يكون له. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله على نبينا محمد - 00:05:14